

وموضع مكس وخمر وظهور الكعبة والى قبر واعطان الابل
لامراح عثم ومحرر في ثوب وارض مخص
بين وتصح بلا ثواب **باب ستر العورة**
هو واجب حتى في الخواتم الحاجة وهو شرط
لصحة الصلاة فان راي في ثوبه بعد الصلاة خرقا فلو رايه
النجاسة وعورة الرجل والامه ما بين السر والركبه
وعورة الحرة جميع بدنها الا الوجه والكفين وشرط ان
ان يمنع لون البشرة فلا يكفي رجاخ وما صاف ويكفي
تطين ولومع وجود ثوب ويجب عند فتحة ان يشتمل
المستور لسا فلو صلا في خيمه ضيقه عرايا لم تصح بشرط
الستر من الاعلى والجوانب الا الاسفل فلو صلا مرتعا بحيث
تري عورته من اسفل وكان في سترته خرق فستره بيده
جاز ويتدب لامرأة خمار وقيص وملحفة غليظة وتجا
فيها ورجل احسن ثيابه ويتقصر ويتعم فان اقتصر ثوبان
قيص معه رداء او ازار وسراويل فان اقتصر على ستر

العورة

العورة جاز لكن يتدب وضع شيء على عاتقه ولو حبلا
فان فقد ثوبا وامكن ستر بعض العورة وجب ويستتر
السواطين حتما فان امكن ستر احدهما فقط تعين القبل فان
فقدها بالكلية صلا عرايا بلا اعادة فان وجد السترة
في الصلاة وهي بقربه ستره بني ان لم يعد عن القبلة او
بعيدة ستره واستانف وتندب الجماعة للعره ويقف
اما مهيرو سطره وان اعير ثوب الزمه القبول فان لم يقبل
وصلا عرايا لم تصح وان وضبه لم يلزمه وسبق في التيمم
مسائل فيعود مثلها **باب استقبال القبلة**
هو شرط لصحة الصلاة الا في شدة الخوف ونقل السفر
فلمسا في التنفل رجا وماشيا وان قصر سفره فان كان
راكبا وامكن استقباله واتمام ركوعه وسجوده في محل
وسفينة لزوان لو يمكنه لزمه الاستقبال عند التجره
نقط ان سئل بان كانت واقفة وامكن انحرافه او تحريكها
او سائره سهله وزماها بيده وان شق بالانت غير